

الباب الأول

- ٢١ تطور الأنظمة الدستورية في فرنسا
من عام ١٧٩١م وحتى الآن
- ٢٧ الفصل الأول : تطور الأنظمة الدستورية في فرنسا قبل صدور
دستور عام ١٩٥٨م الحالي .
- ٣٢ المبحث الأول : التطور الدستوري في فرنسا في المرحلة
الثورية الأولى .
- ٣٣ المطلب الأول : مرحلة دستور عام ١٧٩١ م الفرنسي .
- ٣٨ المطلب الثاني : مرحلة دستور عام ١٧٩٣م الفرنسي .
- ٤٢ المطلب الثالث : مرحلة دستور عام ١٧٩٥ م الفرنسي .
- ٤٨ المبحث الثاني : التطور الدستوري في فرنسا في ظل
الدكتاتورية النابليونية الأولى .
- ٤٩ المطلب الأول : التعريف بدكتاتورية نابليون .
- ٥١ المطلب الثاني : دستور العام الثامن للجمهورية الفرنسية
الصادر في ١٣ من ديسمبر عام ١٧٩٩م .
- ٥٤ الفرع الأول : تنظيم السلطة التشريعية وإختصاصاتها ، في
ظل دستور العام الثامن للجمهورية الفرنسية .

الصفحة	اسم الموضوع
٥٤	أولاً : مجلس الشيوخ
٥٥	ثانياً : مجلس المنبر
٥٥	ثالثاً : الهيئة التشريعية
٥٧	الفرع الثانى : تنظيم السلطة التنفيذية وإختصاصاتها ، فى ظل دستور العام الثامن للجمهورية الفرنسية
٦٠	الفرع الثالث : تنظيم مجلس الدولة الفرنسى وإختصاصاته ، فى ظل دستور العام الثامن للجمهورية الفرنسية .
٦٣	المطلب الثالث : دستور السنة العاشرة للجمهورية الفرنسية الصادر فى ١٤ من أغسطس عام ١٨٠٢م .
٦٦	المطلب الرابع : دستور السنة الثانية عشرة للجمهورية الفرنسية الصادر فى ١٨ من مايو عام ١٨٠٤م .
٦٩	المبحث الثالث : التطور الدستورى فى فرنسا ، فى ظل النظام الملكى .
٧١	المطلب الأول : التطور الدستورى فى فرنسا ، فى ظل دستور ٤من يونيه عام ١٨١٤م .
٨١	المطلب الثانى : التطور الدستورى فى فرنسا ، فى ظل دستور ١٤ من أغسطس عام ١٨٣٠م .

- الصفحة
- اسم الموضوع
- الفرع الأول : الأسباب الرئيسية لقيام ثورة يوليو عام ٨٢
١٨٣٠ م.
- الفرع الثاني : الخصائص العامة لدستور ١٤ من أغسطس ٨٣
عام ١٨٣٠ م.
- المبحث الرابع : التطور الدستوري في فرنسا ، في ظل ٩٠
الجمهورية الفرنسية الثانية ، وظهور
الدكتاتورية النابليونية الثانية .
- المطلب الأول : دستور الجمهورية الفرنسية الثانية الصادر في ٩٣
٤ من نوفمبر عام ١٨٤٨ م .
- ٩٣ أولاً : الطابع الديمقراطي لهذا الدستور .
- ٩٥ ثانياً : تنظيم هذا الدستور للسلطة التنفيذية .
- ٩٦ ثالثاً : تنظيم هذا الدستور لمجلس الدولة .
- ٩٧ رابعاً : تنظيم هذا الدستور للسلطة التشريعية .
- ٩٧ خامساً : النزاعة الاجتماعية ، والانسانية لهذا الدستور
- ١٠٠ المطلب الثاني : الديكتاتورية النابليونية الثانية .
- الفرع الأول : دور رئيس الجمهورية في ظل دستور عام ١٠٤
١٨٥٢ م الفرنسي .
- الفرع الثاني : دور مجلس الشيوخ في ظل دستور عام ١٠٨
١٨٥٢ م الفرنسي .

- اسم الموضوع الصفحة
- ١١٠ انفرع الثالث : دور المجلس التشريعى فى ظل دستور عام ١٨٥٢م الفرنسى .
- ١١٢ الفرع الرابع : دور مجلس الدولة الفرنسى فى ظل دستور عام ١٨٥٢م الفرنسى .
- ١١٦ المبحث الخامس : التطور الدستورى فى فرنسا فى ظل الجمهورية الفرنسية الثالثة .
- ١١٩ المطلب الأول : طريقة وضع دستور الجمهورية الثالثة الصادر عام ١٨٧٥م الفرنسى .
- ١٢١ المطلب الثانى : السلطة التشريعية فى ظل دستور الجمهورية الثالثة الصادر عام ١٨٧٥م الفرنسى .
- ١٢٦ المطلب الثالث : السلطة التنفيذية فى ظل دستور الجمهورية الثالثة الصادر عام ١٨٧٥م الفرنسى .
- ١٢٦ الفرع الأول : رئيس الجمهورية فى ظل دستور الجمهورية الثالثة الفرنسى .
- ١٣٠ الفرع الثانى : مجلس الوزراء فى ظل دستور الجمهورية الثالثة الفرنسى .
- ١٣٢ المطلب الرابع : العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية فى ظل دستور الجمهورية الثالثة الصادر عام ١٨٧٥م الفرنسى .

الصفحة	اسم الموضوع
١٤٠	المبحث السادس : التطور الدستوري في فرنسا في ظل الجمهورية الفرنسية الرابعة .
١٤٥	المطلب الأول : مبادئ حقوق الإنسان التي تضمنتها ديباجة دستور عام ١٩٤٦م الفرنسي .
١٥٤	المطلب الثاني : تنظيم السلطات العامة في ظل دستور عام ١٩٤٦م الفرنسي .
١٥٦	الفرع الأول : تكوين السلطة التشريعية في ظل دستور عام ١٩٤٦م الفرنسي .
١٥٦	أولاً : الجمعية الوطنية .
١٥٩	ثانياً : مجلس الجمهورية .
١٦٢	الفرع الثاني : تكوين السلطة التنفيذية في ظل دستور عام ١٩٤٦م الفرنسي .
١٦٢	أولاً : رئيس الجمهورية .
١٦٦	ثانياً : الحكومة .
١٦٨	الفرع الثالث : إقرار دستور عام ١٩٤٦م الفرنسي لمبدأ العلاقات المتبادلة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية .
١٧١	المطلب الثاني : التعديلات التي أدخلت على دستور عام ١٩٤٦م الفرنسي .

الصفحة	اسم الموضوع
١٧١	الفرع الأول : تعديل ٧ من ديسمبر عام ١٩٥٤ م.
١٧٣	الفرع الثاني : تعديل ٢٢ من مارس عام ١٩٥٨ م .
١٧٧	الفصل الثاني : التطور الدستوري في فرنسا في ظل دستور عام ١٩٥٨ م الحالي .
١٨٨	المبحث الأول : كيفية الإعداد والتحضير لدستور عام ١٩٥٨ م الفرنسي الحالي .
٢٠٠	المبحث الثاني : أسباب تطور دستور عام ١٩٥٨ م الفرنسي الحالي .
٢٠٢	المطلب الأول : الأسباب السياسية التي أدت إلى تطور دستور عام ١٩٥٨ م الفرنسي ،
٢٠٨	المطلب الثاني : الأسباب القانونية التي أدت إلى تطور دستور عام ١٩٥٨ م الفرنسي .
٢١١	أولاً : فكرة المسائل اللاحقة بطبيعتها .
٢١٢	ثانياً : فكرة قوانين البرامج .
٢١٣	ثالثاً : فكرة التفويض المحدد للاختصاص .
٢١٥	رابعاً : اقتراحات بعض أعضاء الجمعية الوطنية الفرنسية
٢١٦	المطلب الثالث : الأسباب التاريخية التي أدت إلى تطور دستور عام ١٩٥٨ م الفرنسي .

الصفحة

اسم الموضوع

المبحث الثالث : آثار تطور دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي ٢٢٩
الحالى على العلاقة بين البرلمان
والحكومة.

المطلب الأول : تطور مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات . ٢٣١
المطلب الثانى : تطور العلاقة بين القانون والإرادة العامة . ٢٣٨
الفرع الأول : القانون البرلمانى ٢٤١
الفرع الثانى : الإستفتاء التشريعى . ٢٤٢
الفرع الثالث : الإرادة الحكومية . ٢٤٧
المطلب الثالث : الأخذ بنظام الخلط بين النظامين البرلمانى ٢٥٠
والرئاسى .

المبحث الرابع : آثار تطور دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي ٢٥٤
الحالى ، على ميدان التشريع بين البرلمان
والحكومة .

المطلب الأول : الإنتقاص من دور البرلمان فى مجال التشريع . ٢٥٧
الفرع الأول: نطاق القانون وفقاً لنص المادة (٣٤) من ٢٦٠
الدستور

أولاً : الموضوعات التى ينظمها القانون بصفة مطلقة . ٢٦٣
١ - الموضوعات المتعلقة بالحقوق والحريات الفردية . ٢٦٤
أ - موضوعات الحقوق المدنية ، والحريات العامة . ٢٦٤
ب - الموضوعات المتعلقة بواجبات المواطنين فى ٢٦٧
أشخاصهم وأموالهم من أجل الدفاع الوطنى .

الصفحة	اسم الموضوع
٢٦٨	٢ - الموضوعات المتعلقة بحالة الأشخاص .
٢٧١	٣ - الموضوعات المتعلقة بالعقوبات ونظام القضاء .
٢٧١	أ - تحديد الجنايات والجرح ، والعقوبات الواجبة التطبيق عليهم .
٢٧٥	ب - تنظيم موضوعات الإجراءات الجنائية .
٢٧٦	ج - تحديد قواعد العفو .
٢٧٧	د - تنظيم موضوعات إنشاء أجهزة قضائية جديدة .
٢٨٠	٤ - الموضوعات المتعلقة بالأمور المالية .
٢٨٣	٥ - الموضوعات المتعلقة بتنظيم السلطات العامة .
٢٨٣	أ - تحديد نظام انتخاب المجالس البرلمانية والمحلية
٢٨٥	ب - إنشاء طوائف من المؤسسات العامة .
٢٨٧	ج - تحديد الضمانات الأساسية لموظفي الدولة المدنيين والعسكريين
٢٩٠	٦ - الموضوعات المتعلقة بنظام الملكية .
٢٩٤	ثانياً : الموضوعات التي يقتصر فيها دور القانون على وضع المبادئ الأساسية .
٢٩٩	١ - المبادئ الأساسية المتعلقة بتنظيم الدفاع القومي .
٣٠١	٢ - المبادئ الأساسية المتعلقة باستقلال الهيئات المحلية وإختصاصاتها .

- اسم الموضوع
- الصفحة
- ٣ - المبادئ الأساسية المتعلقة بمرفق التعليم . ٣٠٤
- ٤ - المبادئ الأساسية المتعلقة بالحقوق العينية ٣٠٦
- والالتزامات المدنية والتجارية .
- ٥ - المبادئ الأساسية المتعلقة بتنظيم حق العمل ، ٣١٠
- والحق النقابي والضمان الإجتماعى .
- أ - المبادئ الأساسية المتعلقة بحق العمل . ٣١١
- ب - المبادئ الأساسية المتعلقة بالحق النقابي . ٣١٢
- ج - المبادئ الأساسية المتعلقة بحق الضمان ٣١٣
- الإجتماعى .
- ٦ - المبادئ الأساسية للتوازن المالى للضمان ٣١٥
- الإجتماعى .
- ٧ - المبادئ الأساسية لموارد وأعباء الدولة . ٣١٧
- ٨ - المبادئ الأساسية للنشاط الاقتصادى والاجتماعى ٣٢١
- للدولة .
- الفرع الثانى : نطاق القانون خارج المادة (٣٤) من الدستور . ٣٢٤
- أولاً : الموضوعات التى ينظمها البرلمان عن طريق ٣٢٤
- القوانين العادية خارج المادة (٣٤) من
- الدستور
- ١ - تحديد شروط ممارسة حق الانتخاب . ٣٢٥
- أ - الجنسية . ٣٢٥

الصفحة	اسم الموضوع
٣٢٦	ب - سن الرشد .
٣٢٦	ج - الأهلية المدنية .
٣٢٧	د - الأهلية السياسية .
٣٢٧	٢ - إعلان الحرب .
٣٢٨	٣ - مد حالة الطوارئ .
٣٣٢	٤ - التصديق على المعاهدات الدولية الهامة .
٣٣٦	٥ - حماية الحريات الفردية .
٣٣٩	٦ - انشاء وتنظيم الوحدات الاقليمية .
٣٤٢	٧ - تحديد نظام أقاليم ما وراء البحار .
٣٤٨	ثانياً : الموضوعات التي ينظمها البرلمان عن طريق القوانين الأساسية خارج المادة (٣٤) من الدستور .
٣٥١	١ - الموضوعات المتعلقة بتنظيم السلطة التنفيذية .
٣٥١	أ - اختيار رئيس الجمهورية .
٣٥٣	ب - تحديد الوظائف التي يعينها مجلس الوزراء ، وشروط تفويض رئيس الجمهورية سلطته في التعيين .
٣٥٤	ج - تحديد شروط شغل المقاعد الخالية من الوظائف العامة ، والتمثيل المهني .
٣٥٦	٢ - الموضوعات المتعلقة بتنظيم السلطة التشريعية .

الصفحة	اسم الموضوع
٣٥٦	أ - تكوين البرلمان .
٣٥٧	- الجمعية الوطنية .
٣٥٨	- مجلس الشيوخ .
٣٥٩	ب - التفويض فى التصويت التشريعى .
٣٦١	ت - تحديد شروط وحدود موارد الدولة وأعبائها .
٣٦١	ث - استكمال نطاق القانون عن طريق القوانين الأساسية .
٣٦٥	ج - تحديد شروط التصديق على الميزانية .
٣٦٧	٣ - الموضوعات المتعلقة بتنظيم المجلس الدستورى .
٣٦٧	أ - تحديد حالات عدم الجمع بين عضوية المجلس الدستورى واثوظائف الأخرى .
٣٦٩	ب - تنظيم المجلس الدستورى .
٣٧١	٤ - الموضوعات المتعلقة بتنظيم السلطة القضائية .
٣٧١	أ - تحديد نظام القضاء .
٣٧٣	ب - تحديد شروط تعيين أعضاء المجلس الأعلى للقضاء .
٣٧٦	ت - تحديد شروط حق العفو .
٣٧٧	ث - تحديد نظام المحكمة القضائية العليا .
٣٨٠	٥ - الموضوعات المتعلقة بتنظيم بعض المجالس

- اسم الموضوع الصفحة
- أ - تنظيم المجلس الاقصادى والاجتماعى . ٣٨٠
- ب - تنظيم مجالس مجموعة الدول الفرنسية . ٣٨٢
- ١ - المجلس التنفيذى . ٣٨٤
- ٢ - مجلس شيوخ مجموعة الدول . ٣٨٥
- ٣ - محكمة التحكيم . ٣٨٦
- الفرع الثالث :العوامل الأخرى التي أقرها الدستور ، للانتقاص ٣٨٧
- من دور البرلمان فى ميدان التشريع .
- أولاً : إجازة دستور عام ١٩٥٨م الفرنسى الحالى ، ٣٨٨
- للاستفتاء التشريعى ، للانتقاص من دور
- البرلمان فى ميدان التشريع .
- ثانياً . اقرار دستور عام ١٩٥٨م الفرنسى الحالى ، ٣٩٧
- ضمنياً لمشروعات القوانين المرتبطة
- بمسألة الثقة فى الحكومة .
- المطلب الثانى : توسيع دستور عام ١٩٥٨م الفرنسى الحالى ٤٠٥
- لدور الحكومة فى ميدان التشريع .
- الفرع الأول : توسيع دستور عام ١٩٥٨م الفرنسى الحالى ، ٤٠٨
- لدور الحكومة فى ميدان التشريع عن طريق
- اللوائح المستقلة .

أولاً : تداخل نطاق اللوائح المستقلة فى ظل دستور عام ٤١١
١٩٥٨م الفرنسى الحالى ، مع نطاق القانون
واللوائح الأخرى .

١ - تداخل نطاق اللائحة المستقلة مع نطاق القانون. ٤١٤

٢ - تداخل نطاق اللائحة المستقلة ، مع نطاقات ٤١١
اللوائح الأخرى .

٣ - رأينا الخاص فى تحديد نطاق اللائحة المستقلة ٤١٩
فى ظل دستور عام ١٩٥٨ الفرنسى الحالى .

٤ - تحديد طبيعة اللائحة المستقلة فى ظل دستور عام ٤٢٠
١٩٥٨م الفرنسى الحالى .

ثانياً : ظهور فكرة المبادئ القانونية العامة كقيد على ٤٢٧
اللوائح المستقلة .

١ - موقف الفقه الفرنسى ، من المبادئ القانونية ٤٢٩
العامة .

٢ - موقف مجلس الدولة الفرنسى ، من المبادئ ٤٤١
القانونية العامة .

٣ - موقف المجلس الدستورى الفرنسى ، من المبادئ ٤٤٦
القانونية العامة .

ثالثاً : الجزاءات المترتبة على مخالفة توزيع ٤٦٠
الاختصاص بين القانون واللائحة .

الصفحة	اسم الموضوع
٤٦٢	١ - حماية النطاق اللائحي .
٤٦٢	أ - الرقابة الوقائية .
٤٦٦	ب - الرقابة اللاحقة .
٤٧١	٢ - حماية النطاق التشريعي .
٤٧٥	٣ - إحتتمالات تعارض قرارات المجلس الدستوري مع أحكام الجهات القضائية الأخرى .
٤٨٢	الفرع الثاني : توسيع دستور عام ١٩٥٨ الفرنسي الحالي لدور الحكومة في ميداء التشريع عن طريق اللوائح الإدارية التقليدية.
٤٨٤	أولاً : منح دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي ، الحكومة الحق في إصدار اللوائح التنفيذية .
٤٨٦	١ - علاقة اللائحة التنفيذية بالقانون في ظل دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي .
٤٨٨	٢ - نطاق اللائحة التنفيذية في ظل دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي .
٤٩٢	ثانياً : منح دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي الحكومة الحق في إصدار الأوامر التفويضية .
٤٩٣	١ - الأوامر التفويضية التي تصدرها الحكومة ، إستناداً للمادة (٣٨) من الدستور .

- اسم الموضوع الصفحة
- أ - نطاق الأوامر التفويضية التي تصدرها الحكومة ٤٩٥
إستناداً للمادة (٣٨) من الدستور الفرنسي .
- ب - أهم الانتقادات التي وجهت للمادة (٣٨) من ٤٩٩
الدستور.
- ٥.١ - رأينا الخاص في هذه الانتقادات .
- ٥.٢ ٢ - الأوامر التفويضية التي تصدرها الحكومة إستناداً
إلى نصوص أخرى من الدستور .
- ٥.٢ أ - الأوامر التفويضية الدائمة .
- ٥.٣ ١ - الأوامر التفويضية التي تصدرها الحكومة إستناداً
للمادة (١١) من الدستور .
- ٥.٦ ٢ - الأوامر التفويضية التي تصدرها الحكومة إستناداً
للمادة (٤٧) من الدستور .
- ٥.٨ ب - الأوامر التفويضية العارضة .
- ٥.٨ ١ - الأوامر التفويضية التي أصدرتها الحكومة
إستناداً لقانون ٣ من يونيو عام ١٩٥٨ م من
الدستور .
- ٥١٠ ٢ - الأوامر التفويضية التي أصدرتها الحكومة إستناداً
للمادة (٩٢) من الدستور .
- ٥١٣ - رأينا الخاص في مشروعية هذه الأوامر .

اسم الموضوع .
الصفحة
ثالثاً : منح دستور عام ١٩٥٨م الفرنسى الحالى ، ٥١٤
رئيس الجمهورية الحق فى إصدار أوامر
الضرورة.

١ - شروط تطبيق المادة (١٦) من الدستور . ٥٢١
أ - الشروط الموضوعية لتطبيق المادة (١٦) من ٥٢١
الدستور .

١ - وجود خطر جسيم وحال . ٥٢٢
٢ - ان يؤدى هذا الخطر إلى إستحالة قيام الدولة ٥٢٤
باختصاصاتها .

ب - الشروط الشكلية لتطبيق المادة (١٦) من ٥٢٨
الدستور .

١ - استشارة بعض الأشخاص ، والهيئات العامة ٥٢٩
فى الدولة .

٢ - إحاطة الأمة علماً بإجراء اللجوء للمادة ٥٣١
(١٦) من الدستور .

٣ - إنعقاد البرلمان بقوة القانون ، وعدم جواز ٥٣٣
حل الجمعية الوطنية .

٢ - التطبيق العملى للمادة (١٦) من الدستور ٥٣٦
الفرنسى .

الصفحة	اسم الموضوع
٥٤٢	٣ - نطاق الاختصاصات الاستثنائية التي يتمتع بها رئيس الدولة في ظل المادة (١٦) من الدستور .
٥٤٥	المبحث الخامس : موقف الفقه والقضاء في فرنسا ومصر ، من تطور دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي .
٥٤٩	- رأينا الخاص في النظام الذي استحدثه دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي .
٥٥٤	المبحث السادس : طبيعة النظام الذي استحدثه دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي ، وخصائصه .
٥٥٨	المطلب الأول : طبيعة النظام الذي استحدثه دستور عام ١٩٥٨م الفرنسي الحالي .
٥٦١	الفرع الأول : نظام برلماني من طراز نظام أورليان .
٥٦٣	الفرع الثاني : نظام جديد ذات طبيعة خاصة .
٥٦٤	الفرع الثالث : احتفاظ هذا النظام بالنظام البرلماني مع تطويره لصالح الحكومة .
٥٦٤	١ - إبقاء هذا الدستور على مبدأ ثنائية الجهاز التنفيذي مع تطويره لصالح رئيس الدولة.
٥٦٤	٢ - إبقاء هذا الدستور على مبدأ تعاون السلطات .
٥٦٥	الفرع الرابع : اتجاه هذا النظام نحو النظام الرئاسي ويختلط به .

الصفحة	اسم الموضوع
٥٦٨	الفرع الخامس : تكييفنا للنظام الذى إستحدثه دستور عام ١٩٥٨م الفرنسى الحالى .
٥٧٤	المطلب الثانى : خصائص النظام الذى إستحدثه دستور عام ١٩٥٨م الفرنسى الحالى .
٥٧٨	الفرع الأول : الفصل بين منصبى رئيس الدولة ورئيس الحكومة .
٥٨١	الفرع الثانى : ممارسة رئيس الدولة إختصاصات فعلية .
٥٨١	أولاً : إختصاصات ذات صبغة رئاسية .
٥٨١	ثانياً : إختصاصات ذات صبغة إدارية .
٥٨٢	ثالثاً : إختصاصات ذات صبغة تشريعية .
٥٨٣	رابعاً : إختصاصات ذات صبغة سياسية وحربية .
٥٨٥	الفرع الثالث : وجود مجلس للوزراء .
٥٨٩	الفرع الرابع : وجود برلمان منتخب من الشعب .
٥٩٠	أولاً : إختصاصات البرلمان التشريعية .
٥٩٤	ثانياً : إختصاصات البرلمان المالية .
٥٩٩	الفرع الخامس : 'لتعاون المتوازن بين السلطات .
٦٠٢	الفرع السادس : إمتلاك البرلمان بعض الحقوق تجاه السلطة التنفيذية .
٦٠٣	أولاً : حق البرلمان فى إجراء التحقيق .
٦٠٥	ثانياً : حق البرلمان فى توجيه السؤال .

الصفحة	اسم الموضوع
٦٠٧	ثالثاً : حق البرلمان فى توجيه الإستجواب .
٦٠٩	رابعاً : حق البرلمان فى تقرير المسئولية الوزارية .
٦١٠	١ - المسئولية التضامنية للوزراء .
٦١٢	٢ - المسئولية الفردية للوزراء .
٦١٥	الفرع السابع : إمتلاك السلطة التنفيذية بعض الحقوق تجاه البرلمان .
٦١٥	أولاً : دعوة البرلمان لدورة الانعقاد العادى وفضها .
٦١٦	ثانياً : دعوة البرلمان لدورة الانعقاد غير العادى وفضها .
٦١٧	ثالثاً : حل البرلمان .
٦٢١	الفهرس